Omdurman Islamic University Journal(OIUJ)
مجلة جامعة أم درمان الاسلامية
https://journal.oiu.edu.sd/index.php/oiuj
https://doi.org/10.52981/oiuj.v11i1.1679
2015; 11(1):131-177
ISSN: 5361-1858

آية السيف بين النسخ والإحكام
(قراءة في تفسير الظلال للشهيد سيد قطب)

أ.د حيدر محمد سليمان*

* **الأستاذ بقسم التفسير وعلوم القرآن – كلية أصول الدين،جامعة أم درمان الإسلامية**

المستخلص:

يهدف هذا البحث إلى بيان النسخ والإحكام في القرآن وتقديم الآراء المختلفة والوقوف على أشهر الأقوال والآراء التي ذكرها العلماء في أحكام آية السيف ونسخها لما عداها من الآيات، وبيان أن الشريعة الإسلامية هي الشريعة الخاتمة، ومعرفة الحكمة من وجود النسخ والإحكام في القرآن الكريم، و استخدم الباحث المنهج التاريخي والوصفي، وقد توصل إلى عدة نتائج وتوصيات، من أهم النتائج:

1. أهمية التاريخ في صياغة موقف الفقهاء والدعاة، في التأثير على الاجتهادات المتعلقة بموقف المسلمين من الآخرين
2. ملاحظة مفهوم النسخ بين السلف والخلف، وملابسات النسخ والنسئ في تقرير الكثير من المسائل التي تتناول العلاقة بين المسلمين وغيرهم
3. ملاحظة المؤثرات التاريخية السياسية التي اكتنفت حياة الشهيد سيد قطب وأثرها الفكري والمنهجي على كثير من آرائه.

Abstract:

The research aims at showing abolition and perfection in Quran and introducing different opinions and the most famous sayings mentioned by savants about abolition and perfection of the verse - Sword verse- to other verses and showing that Islamic Shari is the concluding Shari, and also to show the wisdom in abolition and perfection in the Holy Quran The research used the historical and the descriptive method The research concluded with some results and recommendations Most important results are:

1 The importance of history in forming opinion of savants and propagators in affecting diligences concerning the stand of Muslims from others

2 To notice the concept of abolition to precedents and successors ,and the condition of abolition and " Nisei" in deciding in matters between Muslims and others

3 To notice the influence of historical effects on Martyr in method and ideology

The most important recommendations are:

1 To reread the inheritance of interpreters from the actual history accompanying the political ,economic ,and social effects influencing their writing

2 People must consider the situations surrounding writers and authors at any time and place

مقدمة البحث:

الحمد لله رب العالمين البر الرحيم والصلاة والسلام على سيد الخلق والمرسلين، اللهم صلي وسلم عليه أفضل ما صليت وسلمت على نبي من الأنبياء وعلى آله وصحبه

أَمَّا بَعْدُ:

فإن معرفة ناسخ القرآن الكريم و منسوخه من الأهمية بمكان لكل من تعرض لتفسير كلام الله ولكل من اشتغل بالفقه والأصول، وذلك حتى لا تختلط عليه الأحكام، ويشكل عليه التأويل ولذا قال الأئمة: لا يجوز لأحد أن يفسر كتاب الله إلا بعد أن يعرف منه الناسخ والمنسوخ ويروي أن عليا . كرم الله وجهه . رأى رجلاً يشرح قصص القرآن للناس، فقال له: أتعرف الناسخ والمنسوخ ؟ قال: لا فقال له: (هلكت وأهلكت، قال: ومر بآخر قال ما كنيتك قال أبو يحيى قال بل أنت أبو اعرفوني)1 كما يروى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في تفسير قوله تعالي: (يُؤتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَثِيراً وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُواْ الأَلْبَابِ) (البقرة: 269) قال: الحكمة معرفة الناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه، والحرام والحلال ولأهمية موضوع الناسخ والمنسوخ كان موضع عناية العلماء والمجتهدين في كل عصر ولا زال حتى الآن تتجدد الكتابات فيه ؛ وفي هذه الدراسة سنقف على الموقف المبدئي الذي تقرره (آية السيف) في مفهوم دعاة المفاصلة الذين حمَّلوا متن هذه الآية فوق ما تتحمل من قطع التعاهد والصلح والتصالح بين المسلمين وغيرهم، و من النظر إلى هذه الآية كآية تنسخ كل ما سبقها من آيات تحث على معاني الود والتعايش و التعاهد، والجنوح إلى السلم في التعامل مع الغير

ومن هذا المنطلق تعد آية السيف شاهداً قوياً على تقرير وضع العلاقة بين المسلم والآخر من حيث المواطنة والجوار، وهي إشكالية لا زال يتردد صداها في محصلة الفكر الإسلامي، (بل ونحن نعيشه هنا في السودان) كما لازالت تشكل فهما فكريا و منهجا عمليا لمجموعة من التيارات التي ترى أن أسلوب المفاصلة والقطيعة مع الآخر ؛ هو فريضة تقرره هذه الآيات التي بنسخها لما عداها من الآيات التي تعاكس مفهومها يمثل قاعدة

شرعية لا يمكن تجاوزها ومن هذا المفهوم كان منطلق التيارات الإسلامية التي تبنت أسلوب القتال والحرب على كل المناهج والتيارات الفكرية الأخرى في ما يسمى (الإسلام الجهادي)

وآية السيف هي تلك الآية التي يتصور البعض أنها الآية التي تنهي علاقة الود وحسن الجوار وقطع التعاهد بين المسلمين وغيرهم، وتعلن الحرب على من عداهم من الأمم ، حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، وهذه الآية بهذا الموقف الإسلامي، من حيث النظرة التي تنطلق منها تأويلات النصوص التي أفرزت فكرا أسهم بدور لا ينكر في صنع علاقة تفتقد لروح الثقة والود بين المسلمين وغيرهم

ونحن عندما ندقق في أقوال بعض المفسرين والمهتمين بأمر الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم نكتشف أنه ليس هناك اتفاق على آية بذاتها، ولكن هناك أكثر من آية وصفت بذلك الوصف . أي آية السيف . وهي آيات ثلاث على وجه التحديد، ويجمع بينها أنها وردت في سورة (التوبة) التي تعرف أحيانا بسورة (براءة)، وهناك من يقول بأن السورة كلها محملة بالمعنى الذي يشيرون إليه كما يرى ذلك صاحب الظلال، الذي يعتبر من أوائل منظري الأفكار السلفية الجهادية وذلك منذ ستينيات القرن الماضي استنادا إلى بعض توجهات الإخوان المسلمين ونشأة التنظيم الخاص للجماعة 2؛ الذي سنقف معه في رؤيته لهذا المفهوم الذي يراه من خلال هذه الآيات الكريمة

أسباب اختيار البحث:

من أسباب اختيار هذا الموضوع مقاصد عديدة منها:

1/ إن هذا الموضوع له ارتباط عظيم وتعلق بالقرآن الكريم الذي تعهد الله تعالى بحفظه، و القرآن الكريم هو مصدر الهداية والتوجيه للمؤمن في عقيدته وحياته ومن الشرف العظيم مدارسة القرآن والبحث في موضوعاته، ونسأل الله تعالى الشرف في الدنيا والآخرة بشرف الموضوع

2/ إن موضوع النسخ في القرآن الكريم من المواضيع المهمة من علوم القرآن، ولما كان مدار هذه الآية (آية السيف) مبنيا على نسخها (عند بعض المفسرين) لعدد من الآيات التي تدعو للموادعة والكف عن غير المسلمين، رأيت أن أبين جوانبا عن مفهوم النسخ

3/ الوقوف على خطأ الجماعات المتطرفة، وانصرافها للمفاصلة والمنابذة مع غير المسلمين باستخدام إحكام هذه الآية ونسخها لما سواها في المواجهة مع الغير

4/ بيان علاقة الآية بغيرها من الآيات وبيان حدود نسخها وموقف الدعاة منها في مواجهة من يقولون بأنها من أصول الدين وأساسياته عند المسلمين

5/ ظلت حقائق موضوع آية السيف ومواجهة الآخر أسئلة حائرة يبحث القارئ عن إجابات عنها، فضاعت بين غلاة المسلمين من التكفيريين وأصحاب الموادعة مع الآخرين

6/ موضوع آية السيف من المواضيع التي جعل منها المستشرقون مدخلا للطعن بغير علم . طبعا . في جانب مهم من جوانب الدعوة في الإسلام ويؤكدون من خلالها أن الإسلام نشر بحد السيف وليس بالدعوة والموعظة الحسنة

7/ بيان أثر البيئة الثقافية بمكونها العقدي والفكري و الاجتماعي و السياسي في توجيه أفكار المفسر الذي يبرزه من خلال تفسيره كما نرى ذلك في كثير من كتب التفسير

8/ البحث استجابة لرغبة ذاتية كانت تراودني في أن أبحث في هذا الموضوع، و أعرض ما توصلت إليه من نتائج ؛ بعد طول بحث واستقراء ومطالعات في كتب كثيرة ؛ وأسأل الله تعالى أن أكون قد وفِّقتُ إلى الحق والصواب، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

مشكلة البحث:

موضوع الناسخ والمنسوخ وتعلق ذلك بآية السيف من المواضيع المهمة، و قد كثر الحديث عن آية السيف، والخلاف في تعيينها، ومن الناس من عد سورة براءة كلها سورة للمفاصلة والمنابذة مع الآخرين، وذهب آخرون إلى أن آية السيف ليست ناسخة ولا منسوخة، وأن ما يثار حولها معركة من غير معترك ولهذا فإن موضوع بحثنا ومشكلته ؛ هو توضيح علاقة هذه الآية بالنسخ أو الإحكام، ودور هذه الآية في ترسيخ مفهوم الجهاد وحرب الكافرين، الذين اصطلح على تسميتهم بالآخر

أسئلة البحث:

1 . ما هو النسخ ؟ و ما أدلته ؟ وأقسامه ؟ والحكمة من وجوده ؟ والقائلين بالنسخ وعلاقة الناسخ والمنسوخ بالبيان و النسئ وغيره ؟؟

2. ما هي آية السيف وما هو وجه نسخها و إحكامها ؟ وما الآيات التي قيل أن آية السيف نسختها ؟

3 . ماهو أثر الحياة السياسية و الاجتماعية على المفسرين في توجيه آية السيف وما هو الأثر الذي وجه سيد قطب لتفسير آية السيف

4. ما الآراء التي تناولت آية السيف من حيث موقفها من الغير في الحرب والسلم

أهداف الدراسة:

من خلال الإجابة عن أسئلة البحث يمكن تحقيق الأهداف التالية:

1. بيان تفسير الشهيد سيد قطب لآية السيف ورد الشيخ محمد الغزالي حول مفهوم آية السيف باعتبارها آية قاطعة وفيصلية مع غير المسلمين والوقوف على أشهر الأقوال و الآراء لتي ذكرها العلماء في أحكام آية السيف ونسخها لما عداها من الآيات وحقيقة تلك الأقوال

3. بيان أن الشريعة الإسلامية هي الشريعة الخاتمة بما لها من المرونة والتيسير في أحكامها بحيث لكل حال من أحوال الأمة من ضعف أو قوة أحكامه الخاصة به

4 معرفة الحكمة من وجود النسخ والإحكام في القرآن الكريم

حدود الدراسة:

تقتصر هذه الدراسة على تحديد مفهوم النسخ وأدلته و معرفة آية السيف وأثرها في الفقه والفكر الإسلامي ! وموقف الآخر منها !! ووجوه استخدامها من بعض الحركات الجهادية وأثر الحياة السياسية في توجيه آراء المفسرين ؛ الذي أرى أثره الكبير في تشكيل مفاهيم الشهيد سيد قطب في ضرورة المواجهة في سبيل تثبيت أركان الحكم والحاكمية لله رب العالمين.

المبحث الأول
سيد قطب الداعية الشهيد

الاسم والميلاد:

هو سيد قطب بن الحاج إبراهيم حسين الشاذلي، ولد عليه رحمة الله في 9 أكتوبر 1906م – الموافق سنة 1324 هـ، في قرية موشة ، محافظة أسيوط، في الصعيد المصري3، توفى يوم 29 أغسطس 1966م وله من العمر: 59 عاماً وهو في عقيدته يسير على منهج أهل السنة هو الابن الأول لأمه بعد أخت تكبره بثلاث سنوات وأخ من أبيه غير شقيق يكبره بجيل كامل وكانت أمه تريد منه أن يكون متعلمًا مثل أخواله كما كان أبوه عضوًا في لجنة الحزب الوطني وعميدًا لعائلته التي كانت ظاهرة الامتياز في القرية، يضاف إلى ذلك أنه كان دَيِّنًا في سلوكه

دراسته

تلقّى سيد قطب دراسته الابتدائية في قريته و في سنة 1920 م سافر إلى القاهرة، والتحق بمدرسة المعلمين الأوّلية ونال منها شهادة الكفاءة للتعليم الأوّلي بدأ بحفظ القرآن الكريم في السنة الثانية الابتدائي، وعمره حوالي ثماني سنوات، وبعد ثلاث سنوات، أتم حفظ القرآن كاملاً ثم التحق بتجهيزية دار العلوم في سنة 1932م، بعدها حصل على شهادة البكالوريوس في الآداب من كلية دار العلوم وعمل مدرسا حوالي ست سنوات، ثم شغل عدة وظائف في الوزارة عين بعد سنتين في وزارة المعارف بوظيفة (مراقب مساعد) بمكتب وزير المعارف آنذاك إسماعيل القباني، وبسبب خلافات مع رجال الوزارة، قدّم استقالته على خلفية عدم تبنيهم لاقتراحاته ذات الميول الإسلامية [4]

حياته العملية:

بدأ سيد قطب متأثرا بحزب الوفد وخصوصاً بكاتبه عباس محمود العقاد وكتاباته الشيقة فقد تأثر كثيرا باعتقادات العقاد، وكان من أشد المدافعين عنه، إلا أن نظرته إلى الجيل السابق أخذت تتغير شيئاً فشيئاً، وصار ينحى باللائمة على ذلك الجيل في تردي أوضاع الأمة، وبدأ بإنشاء منهج اختطه بنفسه وفق ما اقتضته الظروف العصيبة التي تمر بالمجتمع والأمة وفي عام 1933م أنهى دراسته من دار العلوم، وعُيّن موظفاً بـ 6 جنيهات

في الشهر في بداية أربعينيات القرن العشرين، عمل كمفتش للتعليم وزاد شغفه بالأدب العربي وقام على تأليف "كتب وشخصيات" و"النقد الأدبي – أصوله ومناهجه" ثم تحول إلى الكتابة الإسلامية، فكتب "التصوير الفني في القران" الذي لاقى استحساناً واسعاً بين الأدباء وأهل العلم [5] وهو في تناوله للعديد من القضايا يعتبر منظرا إسلاميا، وكاتبا وأديبا من طراز فريد

دراسته في أمريكا:

حصل سيد قطب على بعثة دراسية للولايات المتحدة في عام 1948م لدراسة التربية وأصول المناهج وفي عام 1951م، بدأ سيد قطب يدبج المقالات المختلفة عن الحياة في أمريكا وينشرها في الجرائد المصرية، ومنها مقال بعنوان "أمريكا التي رأيت" يقول فيه "شعب يبلغ في عالم العلم والعمل قمة النمو والارتقاء، بينما هو في عالم الشعور والسلوك بدائي لم يفارق مدارج البشرية الأولى، بل أقل من بدائي في بعض نواحي الشعور والسلوك"، ويذكر أيضاً الكثير من الحقائق التي عايشها عن الحياة الأمريكية في مختلف تفاصيلها ويذكر أنه أيضاً تعرف على حركة الأخوان المسلمين ومؤسسها حسن البنا هناك، إذ انه عندما تم اغتيال حسن البنا، أخذ الأمريكيون بالابتهاج والفرح مما أثر في نفسية سيد قطب وأراد أن يتعرف على هذه الحركة عندما يعود إلى بلده [6] وجد سيد قطب ضالته في الدراسات الاجتماعية والقرآنية التي اتجه إليها بعد فترة الضياع الفكري والصراع النفسي بين التيارات الثقافية الغربية، ويصف قطب هذه الحالة بأنها اعترت معظم أبناء الوطن نتيجة للغزو الأوروبي المطلق ولكن المرور بها مكنه من رفض النظريات الاجتماعية الغربية، بل إنه رفض أن يستمد التصور الإسلامي المتكامل عن الألوهية والكون والحياة والإنسان من ابن سينا وابن رشد والفارابي وغيرهم لأن فلسفتهم – في رأيه – ظلال للفلسفة الإغريقية [7]

انضمامه لحركة الإخوان المسلمين:

في 23 أغسطس 1952، عاد سيد من الولايات المتحدة إلى مصر للعمل في مكتب وزير المعارف وقامت الوزارة على نقله أكثر من مرة، الأمر الذي لم يرق له فقدم استقالته من الوزارة في تاريخ 18 أكتوبر 1952 بعد أن وضعت الحرب العالمية الثانية أوزارها، ازدادت الأحوال المعيشية والسياسية سوءاً ولعبت حركة الإخوان المسلمين دوراً بارزاً في عجلة الإصلاح والتوعية واستقطبت حركة الإخوان المسلمين المثقفين وكان لسيد قطب مشروع إسلامي يعتقد فيه بأنه "لا بد وأن توجد طليعة إسلامية تقود البشرية إلى الخلاص"، ولذلك كانت بداية العلاقة بين سيد قطب والإخوان المسلمين هو كتاب "العدالة الاجتماعية في الإسلام" وفي الطبعة الأولى كتب في الإهداء: "الفتية الذين ألمحهم في خيالي قادمين يردون هذا الدين جديدًا كما بدأ يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويُقتلون"، وفهم الإخوان المسلمون أن هذا الإهداء يعنيهم هم، فأصبحوا يهتمون بأمره ويعتبرونه صديقاً لهم، إلى أن انضم فيما بعد إلى الحركة وأصبح مسئولا للقسم الدعوي فيها و عضوا في مكتب إرشاد جماعة الإخوان المسلمين ورئيساً لقسم نشر الدعوة في الجماعة ورئيس تحرير جريدة الإخوان المسلمين و الشهيد يعتبر من أكثر الشخصيات تأثيراً في الحركات الإسلامية التي وجدت في بداية الخمسينيات من القرن الماضي، له العديد من المؤلفات والكتابات حول الحضارة الإسلامية، والفكر الإسلامي [8]

سيد قطب في السجن:

توطّدت علاقة سيد قطب بالإخوان المسلمين وساهم في تشكيل الهيئة التأسيسية لجماعة الإخوان وكان رحمه الله المدني الوحيد الذي كان يحضر اجتماعات مجلس الثورة التي قام بها الضباط الأحرار بقيادة محمد نجيب [9]، ولكنه سرعان ما اختلف معهم على منهجية تسيير الأمور، مما اضطره إلى الانفصال عنهم في عام 1954م حصلت عملية اغتيال فاشلة لجمال عبد الناصر في منطقة المنشية، واتهم الإخوان بأنهم هم الذين يقفون وراءها، وتم اعتقال الكثيرين منهم ضمنهم سيد قطب، فتم الزج به في السجن لمدة 10 أعوام معانياً شتى أصناف التعذيب في السجن 10 وقد تدخل الرئيس العراقي الأسبق المشير عبد السلام عارف لدى الرئيس عبد الناصر للإفراج عنه في مايو 1964 9 إلا أنه ما لبث أن

اعتقل ثانيةً بعد حوالي ثمانية أشهر بتهمة التحريض على حرق معامل حلوان لإسقاط الحكومة كما حدث في حريق القاهرة عمل سيد خلال فترة بقائه في السجن على إكمال أهم كتبه: التفسير الشهير "في ظلال القرآن" وكتابه "معالم في الطريق" و"المستقبل لهذا الدين"

محاكمته وإعدامه:

في 30 يوليو 1965م، ألقت الشرطة المصرية القبض على شقيق الأستاذ سيد قطب؛ محمد قطب، وقام سيد بإرسال رسالة احتجاج للمباحث العامة في تاريخ 9 أغسطس 1965م أدت تلك الرسالة إلى إلقاء القبض على سيد والكثير من أعضاء جماعة الإخوان المسلمين وحُكم عليه بالإعدام مع 6 آخرين وتم تنفيذ الحكم في فجر الاثنين 13 جمادى الآخرة 1386 هـ الموافق 29 أغسطس 1966م سأله أحد إخوانه: لماذا كنت صريحا في المحكمة التي تمتلك رقبتك ؟ قال: لأن التورية لا تجوز في العقيدة، وليس للقائد أن يأخذ بالرخص ولما سمع الحكم عليه بالإعدام قال: الحمد لله لقد عملت خمسة عشر عاما لنيل الشهادة، يوم تنفيذ الإعدام، وبعد أن وضع على كرسي المشنقة يقول عبد الله عزام أنهم قد عرضوا عليه أن يعتذر عن دعوته لتطبيق الشريعة ويتم إصدار عفو عنه، فقال: لن أعتذر عن العمل مع الله [11] ثم قال: إن إصبع السبابة الذي يشهد لله بالوحدانية في الصلاة ليرفض أن يكتب حرفا واحدا يقر به حكم طاغية" فقالوا له إن لم تعتذر فاطلب الرحمة من الرئيس فقال: "لماذا أسترحم؟ إن كنت محكوما بحق فأنا أرتضي حكم الحق، وإن كنت محكوما بباطل، فأنا أكبر من أن أسترحم الباطل" [12]، ويروى أيضاً أن الذي قام بعملية تلقينه الشهادتين قبل الإعدام قال له: "تشهد"، فقال له سيد: "حتى أنت جئت تكمل المسرحية نحن يا أخي نعدم لأجل لا إله إلا الله، وأنت تأكل الخبز بلا إله إلا الله" [13]

أفكاره السلفية الجهادية:

يعتبر سيد قطب من أوائل منظري الأفكار السلفية الجهادية وذلك منذ ستينيات القرن العشرين استنادا إلى بعض توجهات الإخوان المسلمين ونشأة التنظيم الخاص للجماعة [14]

وكثيرا ما يُنتقد سيد قطب من قبل العديد من الكتاب والمؤلفين ورجال الدين الإسلامي على كتاباته وأفكاره لاسيما تلك التي (تكفر المجتمعات) في فهمها القاصر، ومن بين من انتقدوا أفكاره التكفيرية الشيخ يوسف القرضاوي الذي ذكر خلال حوار تلفزيوني معه بث في يوليو 2009 خروجه (أي سيد قطب)، عن أهل السنة والجماعة بوجه ما، فأهل السنة والجماعة يقتصدون في عملية التكفير حتى مع الخوارج" حسب قوله، مؤكدا أن قطب أخطأ في تكفير جموع المسلمين والحكام والأنظمة مضيفاً أنه يتحمل بعض المسؤولية عن تيار التكفير، كشكري مصطفى الذي كفر المسلمين عدا جماعته وهو قائد جماعة التكفير والهجرة التي تعتزل المجتمعات بأسرها [15] لكن يرد البعض أن سيد قطب استخدم لفظ "الجاهلية" في وصف المجتمعات الإسلامية ولم يستخدم لفظ (الكفر) ولم يصرح بتكفير فرد أو مجتمع والنبي صلى الله عليه وسلم وصف استعداد الأوس والخزرج للقتال بقوله (أبدعوى الجاهلية وأنا بين ظهرانيكم)[16] وأيضا عندما قال النبي محمد صلى الله عليه وسلم لأبي ذر الغفاري رضي الله عنه (إنك امرؤ فيك جاهلية)[17] وذلك عندما عاير بلال بن رباح رضي الله عنه بأمه

مواقفه من خلال تفسيره:

وقد ظهرت أفكاره ومنهجه في الدعوة وخطاب المجتمع من خلال كتابه: معالم في الطريق، وسجل مفاهيمه في أصول المواجهة والقطيعة بين أهل الإيمان وأهل الجاهلية من خلال تفسيره لبعض النصوص التي حملت آراءه بصورة واضحة، والتي هنا . من خلال هذا البحث . سنقف على أمثلةٍ ونماذج لتوجهه التفسيري للنص القرآني من خلال تفسيره لآية السيف في سورة براءة ومما يمكن قوله في موجهات سيد قطب العامة من خلال تفسيره ؛ أنه رأى في القرآن الكريم شموله واستيعابه ومعالجاته لكل المشاكل التي تحيط بالبشرية واعتبره بهذا الشمول هو المخرج والعلاج لكل آلام البشرية، ورأى فيه عزة المسلمين وأسباب

نهوضهم، وليس سيد قطب ممن أثر فيهم الاضطهاد والمعاناة التي قاساها في سجون عبد الناصر لتنعكس على تفسيره ففي تفسيره مسحة تفاؤلية وبشرى لحلول معاناة البشرية ومشاكلها، وموقفه من آية السيف أملاه تصوره الفكري العام على ما يجب أن يكون عليه المسلم فهو بهذا ليس سابقا أو قرر أمرا لم يكن موجودا

ويعتذر عنه بعض من كتبوا بأن سيد قطب كان أديباً ومفكراً أكثر منه عالم دين ولذلك قد لا يكون قد التزم بمصطلحات العلماء في كتاباته ومن هذا المنطلق ينبغي لمن يتناولون مؤلفاته أن يقفوا على قاموسه وحدود ألفاظه فيما كان يسوقه من أفكار

مؤلفاته:

بعث سيد قطب رحمه الله لإخوانه في مصر والعالم العربي أنه لا يعتمد سوى ستة مؤلفات له وهي: هذا الدين، المستقبل لهذا الدين، الإسلام ومشكلات الحضارة، خصائص التصور الإسلامي، في ظلال القرآن، ومعالم في الطريق [17]

المؤلفات الأدبية:

طفل من القرية (سيرة ذاتية)

أشواك (رواية)

المدينة المسحورة (قصة أسطورية)

النقد الأدبي: أصوله ومناهجه

التصوير الفني في القرآن

مشاهد القيامة في القرآن

كتب وشخصيات

مهمة الشاعر في الحياة

المؤلفات الإسلامية:

معالم في الطريق

هذا الدين

المستقبل لهذا الدين

في ظلال القرآن (ثمانية مجلدات تفسير للقرآن الكريم)
العدالة الاجتماعية
الإسلام والسلام العالمي
في التاريخ فكرة ومنهاج
لماذا أعدموني؟ (مجموعة مقالات كتبتها جريدة المسلمون التي تصدر في لندن باعتبارها الشهادة التي كتبها الإمام بخط يده قبل إعدامه
دراسات إسلامية (مجموعة مقالات)
السلام العالمي والإسلام
خصائص التصور الإسلامي ومقوماته
أمريكا من الداخل بمنظار سيد قطب، (مقالات كتبها سيد قطب أيام ابتعاثه في الولايات المتحدة جمع واعداد صلاح الخالدي)
معركة الإسلام والرأسمالية
قصص الانبياء (بالاشتراك مع عبد الحميد جودة السحار)
الإسلام ومشكلات الحضارة
مؤلفات مقتطعة من كتبه المشهورة ومقابلاته في الصحف والمجلات:
سيناء بين إطماع الاستعماريين والصهيونيين، بالإشتراك مع حسن البنا وكامل الشريف
الجهاد في سبيل الله، بالاشتراك مع حسن البنا وأبي الأعلى المودودي
معركتنا مع اليهود
في التاريخ فكرة ومنهاج
تصورات إسلامية (مجموعة مقالات في كتاب)
مفترق الطرق
قيمة الفضيلة بين الفرد والجماعة
كتب مقتطعة من الظلال (طبعت لهدف تجاري)
تفسير آيات الربا
تفسير سورة الشوري

طريق الدعوة

فقه الدعوة

قصة الدعوة

رسالة الصلاة

إسلام أو لا إسلام

إلى المتثاقلين في الجهاد

مقالات:

كيف وقعت مراكش تحت الحماية الفرنسية؟

قيمة الفضيلة بين الفرد والجماعة

الدلالة النفسية للألفاظ والتراكيب العربية

هل نحن متحضرون؟

وظيفة الفن والصحافة

شيلوك فلسطين أو قضية فلسطين

أين أنت يا مصطفى كامل؟

فلنعتمد على أنفسنا

ضريبة الذل

أين الطريق؟

قصائد:

الصبح يتنفس (قصيدة)

حدثيني (قصيدة)

هم الحياة (قصيدة)

هتاف الروح (قصيدة)

تسبيح (قصيدة)

أخي أنت حر بتلك القيود

وتشير بعض المصادر إلى أن للأستاذ سيد قطب أكثر من 400 مقالة موزعة على عدد السنين التي كان يكتب فيها، بالإضافة إلى الكثير من القصائد والأشعار التي كانت تمثل رؤيته للحياة بالإضافة إلى ذلك فأن بعض الأجزاء من كتبه قد ضاعت نظراً لأنه كان يكتب على كل ما يتوفر لديه من ورق، ومن ضمن ذلك أوراق الإدعاء في المحكمة، بالإضافة إلى أن معظم كتبه أصبحت ممنوعة في مصر في عهد عبد الناصر

قيل عنه:

يَا شَهِيدًا رَفَعَ اللَّهُ بِـهِ جَبْهَةَ الْحَقِّ عَلَى طُولِ المَدَى
سَوْفَ تَبْقَى فِي الْحَنَايَا عَلَمًا حَادِيًا لِلرَّكْبِ رَمْزًا لِلْفِدَى
مَا نَسِينَا أَنْتَ قَدْ عَلَّمْتَنَا بَسْمَةَ الْمُؤْمِنِ فِي وَجْهِ الرَّدّى
غَالَكَ الْحِقْدُ بِلَيْلٍ حَالِكٍ كُنْتَ فِيهِ الْبَدْرَ يَهْدِي لِلْهدَى
نَسِيَ الْفُجَّارُ فِي نَشْوَتِهِمْ أَنَّ نُورَ الْحَقِّ لَا لَنْ يُخْمَدَا

المبحث الثاني
مفهوم النسخ

النسخ لغةً:

يطلق النسخ في اللغة علي الإزالة والمحو و التعفية تقول: نسخت الريح آثار القوم، أي إزالتها ومنه قوله تعالي: (فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) (الحج: 52) ونسخت الشمس الظل[19] كما يطلق على التحويل من شيء إلي شيء، على معنى فراغ الشيء الأول وصيرورة ما فيه إلى الشيء الثاني قال السجستاني: والنسخ أن تحول ما فيه الخلية من النحل والعسل إلي أخرى ومنه تناسخ المواريث بمعنى تحويل الميراث من واحد إلى واحد، وتناسخ الأرواح (عند القائلين به) بمعنى انتقالها من بدن إلى بدن و يطلق النسخ على تحديد الشيء وتكثير أمثاله، ونقل صورته مع بقاء أصله، ومنه نسخ الكتاب بمعنى نقل ما فيه، وحكاية خطه، ومنه قوله تعالى: (هَذَا كِتَابُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُم بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ) (الجاثية: 29)، أي نسجله ونكتبه الإزالة، يقال: نسخت الشمس الظل، أي أزالته [20]

النسخ في الاصطلاح:

رفع التلاوة أو الحكم الشرعي أو هما معا بخطاب شرعي فخرج رفع الإباحة الأصلية، ورفع بالنوم أو الموت أو الجنون كما أنه لا نسخ بعقل أو إجماع أو قياس على الصحيح والعلاقة واضحة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي في المعنيين الأولين، أما العلاقة على المعنى الثالث فليست قريبة

الفرق بين النسخ والبيان:

قال بعضهم: إن النسخ هو تأخير البيان والتحقيق أن تأخير البيان أعم من النسخ، لأن تأخير البيان يشمل الجمل الشرعية التي لم تفهم تفصيلاتها ابتداءً، مثل قوله تعالي: (وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ وَارْكَعُواْ مَعَ الرَّاكِعِينَ) (البقرة: 43) فإذا جاء وقت التكليف، بين لنا الحكم المراد منا تفصيلا بالهيئات والشروط بألفاظ غير الألفاظ الأولى

المجملة كما يشمل العمل المأمور به في وقتٍ، وقد سبق في علم الله أنه سيحيلنا عنه إلي غيره في وقت آخر، فإذا جاء ذلك الوقت، بين لنا تعالي ما كان مستورا عنا من التحويل عن ذلك العمل إلي غيره، وهو النسخ عرف النسخ في اصطلاح الأصوليين بتعريفات كثيرة، فعرفه البيضاوي بأنه: بيان انتهاء حكم شرعي بطريق شرعي متراخ عنه21 وعرفه ابن الحاجب بأنه: رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر[22]

ومعنى تعريف البيضاوي: أن الحكم الشرعي مُغيأ عند الله تعالى بغاية، أو محدد بوقت معين، فإذا جاءت هذه الغاية أو حل الوقت المعين انتهى الحكم لذاته ومعنى تعريف ابن الحاجب: رفع تعلق الحكم الشرعي بأفعال المكلفين لا رفعه هو، فإنه أمر واقع، والواقع لا يرتفع وللنسخ في الشريعة الإسلامية حكمة عظيمة: ففيه حفظ لمصالح العباد في وقت الرسالة، لانتقال المسلمين من فوضى الجاهلية إلى نظام الإسلام، فاقتضت حكمة الشارع ألا ينقلهم دفعة واحدة إلى ما يستقر عليه التشريع آخر الأمر، لأنهم لا يطيقون ذلك، بل سلك بهم طريق تشريع الحكم الملائم لحالهم أول الأمر، فإذا أذاقوا بشاشته وألفوا الخروج على ما تعودوه بترويض أنفسهم لذلك جاء حكم آخر [23]

لذا نجد النسخ قد يكون من الأخف إلى الأشد، وقد يكون من الأشد إلى الأخف، وهذا تمشيا مع المصلحة، فإذا كانت المصلحة في تبديل حكم بحكم، وشريعة بشريعة كان التبديل لمراعاة هذه المصلحة، وعموماً ففي النسخ رحمة الله لخلقه بالتخفيف عنهم والتوسعة عليهم[24]

وأركان النسخ أربعة:

1- النسخ: وهى الرواية والمعنى الحاصل بالمصدر "الارتفاع" أي ارتفاع الحكم

2- الناسخ: وهو الله سبحانه حقيقة، وتسمية الدليل ناسخاً هي مجازٌ

3- المنسوخ: وهو الحكم الذي انقطع تعلقه بأفعال المكلفين فيما يستقبل من الزمن

4- المنسوخ عنه: وهو المكلف الذي رفع عنه التكليف بالحكم المنسوخ، ووقع عليه بالحكم الناسخ [25]

وأكثر أهل الفقه والأصول على جواز النسخ عقلا ووقوعه شرعا، إلا ما نقل عن أبى مسلم الأصفهاني فقد منع وقوعه وإن قال بجوازه عقلاً وذهب كثير من المحدثين إلى عدم وقوعه في القرآن الكريم وإن وقع في السنة المشرفة [26] أمر الله تعالى المتوفى عنها زوجها بالاعتداد حولا وذلك في قوله تعالى: (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول غير إخراج) البقرة:240 ثم نسخ ذلك بأربعة أشهر وعشرا كما في قوله تعالى: (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا) البقرة:234، قد نسخت هذه الآية الآية المتقدمة

شروط النسخ:

وللنسخ شروط منها ما هو متفق عليه،ومنها ما هو مختلف فيه[27]

أ ـ أما الشروط المتفق عليها بين العلماء فهي:

1- أن يكون المنسوخ حكما شرعيا، لأن الأمور العقلية التى مستندها البراءة الأصلية لم تنسخ، وإنما ارتفعت بإيجاب العبادات

2- أن يكون النسخ بخطاب شرعي لا بموت المكلف،لأن ارتفاع الحكم بالموت سقوط تكليف لا نسخ

3- أن يكون الحكم السابق مقيدا بوقت معين

4- أن يكون الناسخ متراخيا عن المنسوخ،فإن المقترن بالشرط والصفة والاستثناء لا يسمى نسخا بل تخصيصا28

ب ـ وأما الشروط المختلف فيها فكثيرة منها:

1- أن لا ينسخ القرآن إلا بقرآن، ولا سنة إلا بالسنة

2- أن يكون الناسخ مثل المنسوخ في القوة، أو أقوى منه لا دونه، فلا ينسخ القرآن بالآحاد، لأن الأقوى لا ينسخه ضعيف

3- أن يكون الفعل المراد نسخه قد دخل وقته وتمكن المكلفون من امتثاله، فلا يجوز نسخ العقل قبل التمكن من الامتثال

4- أن يكون الناسخ مقابلا للمنسوخ،مقابلة الأمر للنهى، والمضيق للموسع

5- أن يكون الناسخ والمنسوخ نصين قطعيين

6- أن يكون النسخ ببدل مساوٍ، أو بما هو أخف منه

7- أن يكون الخطاب المنسوخ حكمه مما لا يدخله الاستثناء والتخصيص

والراجح أنه لا اعتبار لهذه الشروط، وإن كان قال بكل واحد منها فريق، فهناك فريق آخر قال بضدها، ولا يحتج بقولٍ على قول،تعقيب: على أن مسألة النسخ كانت مثار خلاف شديد بين من يثبتونه على ما ورد بصدد هذه الدراسة[29] لكن من ينكرونه يستندون إلى ملاحظات جديرة بالاعتبار منها:

1- أن من بعض أوصاف القرآن في القرآن – آية (كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير) هود:1 والإحكام ينافى النسخ

2- أن تفسير"النسخ" قد يوهم ما لا يتفق وإحكام الحق تبارك وتعالى لكتابه، كما ينافى مما قد يقع في الوهم منافياً لجلال الله من تردد أو ارتياب فيما يحكم به، فيكون نسخه وتعديله

3- بعض العلماء ومنهم الأستاذ الدكتور محمد البهي رحمه الله على ما حدثني الأستاذ الدكتور محمود حمدي زقزوق وزير الأوقاف من أن الدكتور البهي تتبع لفظ الآية في القرآن، فوجد أن كل ما ورد عن الآية في القرآن جاء بلفظ الجمع (آيات) إلا آية النسخ هذه، ومن ثم يرجح أن تكون بمعنى العلامة أو الآية الكونية [30]

الحكمة في وقوع النسخ:

لا يخلو نسخ الحكم من أن يكون إلى بدل أشد، أو إلى بدل أخف، أو إلى بدل مساو، أو إلى غير بدل وعلى كل، فهو انتقال إلى أخف، أو أشد أو مساو فإن كان إلى أخف كقوله تعالى: (الآنَ خَفَّفَ اللّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفاً فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّئَةٌ صَابِرَةٌ

يَغْلِبُواْ مِئَتَيْنِ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُواْ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللّهِ وَاللّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ) (الأنفال: 66) إن كان كذلك فحكمته التيسير على الأمة، ورفع المشقة عنها لتظهر منة الله تعالى، وفضله عليها ، فتحمد وتشكر: فيعظم لها الأجر، وتزداد النعمة عليها وإن كان النسخ انتقالاً من الأخف إلى الأشد ، كقوله تعالى: (أَيَّاماً مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْراً فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ) (البقرة: 184) وعلى القول بأنه منسوخ الحكم بقوله تعالى: (شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِيَ أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُواْ الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ اللّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) (البقرة:185) إذ الآية الأولى تفيد بظاهرها تخيير من يطيق الصوم بين الصوم والفدية، والآية الثانية تفيد وجوب الصوم على المقيم ؛ فهو انتقال من الأخف إلى الأشد، فالحكمة في ذلك هي التدرج بالتشريع [31]، ومعالجة النفوس وتقويمها شيئاً فشيئاً ولئلا ينفر القاسي منه والمزعزع والحكمة الجامعة للنسخ أنه مراعاة لمصالح العباد في أطوارهم وأزمانهم المختلفة حسبما تراه الحكمة الإلهية، كما يفعل الطبيب مع المريض أما نسخ الحكم مع بقاء التلاوة ، فيزيد في الحكمة على ذلك بقاء التقيد بالتلاوة لزيادة الثواب، والتذكير بالحكم المنسوخ وأما رفع التلاوة مع بقاء الحكم، فهو لزيادة الثقة بالرسول صلى الله عليه وسلم، وبيانه للشريعة، وللابتلاء والاختيار، ليعلم المصدق المطيع لحكم رفع ما يدل عليه، من المكذب العاصي الذي يعبد الله على حرف، وسيأتي مزيد من الإيضاح لهذه الحكمة عند الكلام على هذين النوعين، إن شاء الله

موضوع النسخ:

موضوع النسخ الأمر والنهي، سواء أكانا بصيغتيهما الصريحتين، أم كانا بلفظ الخبر فالمواضع التي يداخلها النسخ: الأوامر والنواهي الصريحة وغير الصريحة مثال الأوامر التي في صورة الخبر قوله تعالى: (إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكاً وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ * فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِناً وَلِلّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ

الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ الله غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ) (آل عمران: 96،97) فقوله : (ومن دخله كان آمناً): لفظه لفظ الخبر، ولكن معناه أمر لنا بأن نؤمن كل من دخله ولا يصح أن يكون خبرا في المعنى، وإلا كان كذباً، للأنه قد قتل فيه ناس ظلماً وعدواناً وكذا قوله تعالى: (وَلِلّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ الله غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ) (آل عمران:97) معناه: لتحجوا أيها الناس إن استطعتم إلى الحج سبيلا وكذا قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) (البقرة :183) معناه صوموا يا مؤمنين ومثال النهي في صورة الخبر قوله تعالى: وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم مَّتَاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِيَ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) (البقرة: 240) معناه لا تخرجوهن من مسكنهن وقوله تعالى: (الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِك وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ) (النور: 3) معناه لا تنكحوا الزانية أو المشركة فهذه الأوامر والنواهي التي جاءت في صورة الخبر يدخلها النسخ

وصفوة القول: أن النسخ لا يقع إلا في الكلام الذي معناه الأمر أو النهي أما الأخبار الخالصة، فلا يدخلها النسخ والتبديل والإزالة، لأن خبر الله على ما هو عليه، والرجوع عن الخبر تكذيب له، يستحيل صدوره منه عز وجل قال السيوطي: ومن الخبر الوعد والوعيد وقد ظن قوم أن الوعد والوعيد ينتسخ، في صورة ما إذا أمر الشارع بأمر، ورتب على فعله وعدا، أو على تركه وعيدا، ثم نسخ ذلك الأمر وقد رد عليهم الحافظ بن حزم: بأنه لم ينسخ الوعد والوعيد في هذه الصورة لأنهما إنما كانا متعلقين بثبات ذلك الأمر وإنما يصح أن يقال: الوعد والوعيد انتسخا، ولو بقى ذلك الأمر، ثم جاء خبر بإسقاط ذلك الوعد أو الوعيد، وهذا مالا سبيل إليه، بعد ورود الخبر به، ولا نسخ في الوعد والوعيد البتة، لأنه يكون كذباً واختلاقاً، وقد تنزه الله عن ذلك قال السيوطي: وإذا عرفت ذلك عرفت فساد صنع من أدخل في كتب النسخ كثيرا من آيات الإخبار،والوعد والوعيد هذا وليست جميع الأوامر والنواهي قابلة لوقوع النسخ فيها، فهناك الأوامر والنواهي المتعلقة بأصول العقيدة لا يدخلها النسخ، كقوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ آمِنُواْ بِاللّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي

نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِيَ أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيداً) (النساء: 136) وقوله تعالى: (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ وَلاَ تَقُولُواْ عَلَى اللّهِ إِلاَّ الْحَقِّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَآمِنُواْ بِاللّهِ وَرُسُلِهِ وَلاَ تَقُولُواْ ثَلاَثَةٌ انتَهُواْ خَيْراً لَّكُمْ إِنَّمَا اللّهُ إِلَـهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَات وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَى بِاللّهِ وَكِيلاً) (النساء: 171) وهنالك الأوامر والنواهي المتعلقة بالآداب الخلقية التي اتفقت عليها الشرائع، كقوله تعالى:(يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ) (لقمان: 17) وقوله تعالى: (وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحاً إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ) (لقمان: 18) وليس معنى أن النسخ لا يدخل هذه الأوامر والنواهي أن الله غير قادر على نسخها،ولكن المراد أننا حسب قواعد الشريعة لا نجوز وقوع النسخ فيها

ويجوز نسخ الناسخ، فيصير الناسخ منسوخا قال الحافظ ابن حزم: ولا فرق بين أن ينسخ الله تعالى حكما بغيره، وبين أن ينسخ ذلك الثاني بثالث، وذلك الثالث برابع، وهكذا كل ذلك ممكن إذا وجد، وقام برهان على صحته وقد جاء في بعض الآثار: أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال، وأحيل الصيام ثلاثة أحوال، فكان عاشوراء فرضا، ثم نسخ فرضه بصيام رمضان، بشرط أن من شاء صام، ومن شاء أطعم مسكينا وأفطر هو، ثم نسخ ذلك بإيجاب الصيام على الحاضر المطيق الصحيح البالغ العاقل واختلف في آية ينسخ بعضها، هل ينسحب النسخ على باقيها ؟ أو يقصر على الجزء المنسوخ، ويبقى جزؤها الثاني محكما ؟ مثلا قوله تعالى:(وَاللاَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَاسْتَشْهِدُواْ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىَ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً) (النساء: 15) اشتملت هذه الآية على استشهاد أربعة شهداء في جريرة الزنا وعلى حبس الزانية حتى الموت، ثم نسخ الإمساك والحبس، فهل نسخ معه استشهاده بالأربعة ؟ فيحتاج إثباته إلى دليل آخر ؟ أو يبقى الاستشهاد مثبتاً بهذا النص ؟

التحقيق الثاني قال الحافظ ابن حزم: إذا جمعت الآية أو الحديث حكمين فصاعدا فجاء نص أو إجماع بنسخ أحد الحكمين أو تخصيصه أو إخراجه إلى الندب، وقف عنده، ولم يحل لمسلم أن يقول: إن الحكم الآخر منسوخ من أجل نسخ هذا الحكم المذكور معه في الآية أو الحديث، ولا إنه مخصوص، ولا إنه ندب، بل يبقى على حكمه كما كان، وعلى ما يوجبه ظاهره ويلزم المخالف لهذا الرأي أنه متى وجد في سورة واحدة آية منسوخة أن يقول: تلك السورة منسوخة كلها من أجل الآية المنسوخة منها إذ لا فرق بين عطف حكم على حكم، وبين عطف آية، ولا فرق بين ذكر حكمين في آية، وبين ذكرهما في سورة انتهى بتصرف وقد قسم الإمام الزركشي في البرهان سور القرآن بحسب ما دخلها من النسخ و مالم يدخلها إلى أربعة أقسام:

1/ قسم ليس فيه ناسخ ولا منسوخ، وعده ثلاثاً وأربعين سورة

2/ وقسم فيه ناسخ وليس فيه منسوخ، وعده ست سور

3/ وقسم فيه منسوخ وليس فيه ناسخ، وعده أربعين سورة

4/ وقسم اجتمع فيه الناسخ والمنسوخ، وعده إحدى وثلاثين سورة

ثم قال: ومن غريب هذا النوع (أي القسم الرابع) آية أولها منسوخ، وآخرها ناسخ قيل، ولا نظير لها في القرآن، وهي قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ) (المائدة:105) يعني الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهذا ناسخ لقوله (عليكم أنفسكم) ولا يخف أن كل ما قاله الزركشي في هذا المقام محل خلاف كبير بين العلماء

مسلك العلماء في الناسخ والمنسوخ

للعلماء في الناسخ والمنسوخ ثلاثة مسالك:

فبعضهم يكثر منه، فيعد منه:

أ . ما شرع لسبب ثم زال السبب، كآيات العفو والصلب، مع آيات القتال

ب . رفع ما كان عليه أهل الجاهلية، أو رفع شرائع من قبلنا، كإبطال نكاح نساء الآباء، ومشروعية القصاص والدية، وحصر الطلاق في ثلاث [32]

ج . ما كان من قبيل التخصيص مثل الآيات التي خصصت بالاستثناء كقوله تعالى: (وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ * أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ * وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لا يَفْعَلُونَ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيراً وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ) (الشعراء: 224: 227) والآيات التي خصصت بالغاية، كقوله تعالى: (وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً حَسَداً مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) (البقرة:109)

د . ما كان في قبيل البيان، كقوله تعالى: (وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافاً وَبِدَاراً أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيباً) (النساء:6) فإن بعضهم توهم أنه ناسخ لقوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً) (النساء:10)

هـ . ما يوهم التعارض ولا تعارض فيه في الحقيقة، كقوله تعالى: (وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ) (المنافقون:10)

1/ توهم بعضهم أنه منسوخ بآية الزكاة، مع أن الجمع بينهما ممكن

2/ وبعضهم حصر الآيات المنسوخة وضيق نطاقها إلى حد كبير

3/ وبعضهم ينصف فيتوسط، ولا يدخل في النسخ ما ليس منه، ولا يغالي ولا يتكلف في تأويله

المبحث الثالث
آية السيف ومفهوم المفاصلة

ما هي آيات السيف:

وآيات السيف هي الآيات الثلاث التي تضمنتها سورة (التوبة) وهي قوله تعالى: (فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) التوبة / 29) الأخذ: الأسر، والحصر: المنع من دخول أرض الإسلام إلا بإذن من المسلمين، القعود: الثبات في المكان، والمرابطة على مظان تطرق العدو إلى بلاد الإسلام، والمرصد: مكان الرصد

وفي معنى هذه الآية يقول ابن القيم: هي الأشهر الحرم فقد حرم فيها قتال من ليس له عهد وأباح قتالهم إذا انقضت ؛ فلو كان إنما أباح قتال من كان يباح قتاله في الأشهر الحرم ولا عهد له فهذا محارب محض لا حاجة إلى تأجيله أربعة أشهر فإن قتاله كان مباحا عند هؤلاء في غير الأربعة [33]

وأيضا فعلى هذا التقدير إنما أباح الله قتل من نبذ إليه العهد إذا انقضت هذه الأربعة أشهر، كما قال فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم، فلو كان قتال هؤلاء الذين نبذ إليهم العهود مباحا في غيرها، لم يشترط في حله انقضاء الأربعة أشهر، فإن ذلك يقتضي أن قتالهم مباح إذا انقضت الأربعة فإن المعلق بالشرط معدوم عند عدمه فكيف يقال إن قتالهم كان مباحا سواء انقضت هذه أو لم تنقض وإنما كان يحرم قتالهم في تلك الأربعة لا مطلقا، فهذه التكلفات التي يظهر فيها من تحريف القرآن ما يبين فسادها، بناها أصحابها على أصل فاسد وهو أن المعاهدين لا يكون عهدهم إلا إلى أجل مسمى وهو خلاف الكتاب والسنة وخلاف الأصول وخلاف المصلحة [34]

و قوله تعالى: (قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ) (التوبة / 29) وقوله تعالى: (إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً فِي

كِتَابِ اللّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَات وَالأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلاَ تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ وَقَاتِلُواْ الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَآفَّةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ) (التوبة / 26) وفي معرض تفسيره للآية الأولى يقول ابن عاشور[35]: (الأشهر الحرم هي: ذو القعدة وذو الحجة ومحرم ورجب، وانسلاخها انقضاء المدة المتتابعة منها، وقد بقيت حرمتها ما بقي من المشركين قبيلة، لمصلحة الفريقين، فلما آمن جميع العرب بطل حكم حرمة الأشهر الحرم، لأن حرمة المحارم الإسلامية أغنت عنها والأمر في (فاقتلوا المشركين) للإذن والإباحة باعتبار كل واحد من المأمورات على حدة، أي فقد أذن لكم في قتلهم، وفي أخذهم، وفي حصارهم، وفي منعهم من المرور بالأرض التي تحت حكم الإسلام، وقد يعرض الوجوب إذا ظهرت مصلحة عظيمة، ومن صور الوجوب ما يأتي في قوله تعالى: (وَإِن نَّكَثُواْ أَيْمَانَهُم مِّن بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُواْ أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لاَ أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ) (التوبة/ 12)، والمقصود هنا أن حرمة الكفر قد زالت وفي هذه الآية شرع الجهاد والإذن فيه والإشارة إلى إنهم لا يقبل منهم غير الإسلام، وهذه الآية قد نسخت آيات الموادعة والمعاهدة وقد عمت الآية جميع المشركين وعمت البقاع إلا ما خصصته الأدلة من الكتاب والسنة) [36]

موقف سيد قطب في تفسيره عن آيات السيف:

ويعتبر الأستاذ سيد قطب رحمه الله تعالى [37] من أبرز المعاصرين القائلين بأن سورة (التوبة، براءة) في مجملها تشكل منعطفا حاسما في طريق علاقة المسلمين بغيرهم فضلا عن أنه يعتبر أن أكثر آياتها تعبيرا عن ذلك المنعطف، وتجسيدا له، هي الآية (29) التي تقول: (قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ) وفي تفسير (الظلال) يبسط الأستاذ رأيه على النحو التالي:

يقدم سورة (التوبة) التي هي من أواخر ما نزل من القرآن الكريم، باعتبار أنها تضمنت أحكاما نهائية في العلاقات بين الأمة المسلمة وسائر الأمم في الأرض، وجاءت تلك الأحكام على رأس أمور أخرى تدور حول تصنيف وطبيعة المجتمع المسلم نفسه، وفي التقديم عينه يقول: إن السورة بهذا الاعتبار ذات أهمية خاصة في بيان طبيعة المنهج الحركي للإسلام ومراحله وخطواته، حين تراجع الأحكام النهائية التي تضمنتها، مع الأحكام المرحلية التي جاءت في السور قبلها وهذه المراجعة تكشف عن مدى مرونة ذلك المنهج وعن مدى حسمه كذلك[39]

تقسيم سيد قطب لسورة التوبة:

يرى صاحب الظلال بعد ذلك أن السورة تضمنت عدة مقاطع:

المقطع الأول: الآيات الثمانِ والعشرون الأوليات منها تضمنت: تحديدا للعلاقات النهائية بين المعسكر الإسلامي والمشركين عامة في شبه الجزيرة العربية

المقطع الثاني: أما هذا المقطع، فقد تضمن تحديدا للعلاقات النهائية كذلك بين المجتمع المسلم وأهل الكتاب عامة وعن انحراف أهل الكتاب عن دين الله الصحيح عقيدة وسلوكا بما يجعلهم في اعتبار الإسلام ليسوا على دين الله الذي نزله لهم والذي به صاروا أهل الكتاب ويعتبر أن هذا المقطع يبدأ بالآية [29] التي أشرنا إليها قبل قليل في السياق استشهد بما أورده الإمام ابن القيم [40] في (زاد المعاد) حول ترتيب هديه صلى الله عليه وسلم مع الكفار والمنافقين، حيث ذكر أن سورة (التوبة) أمرت النبي صلى الله عليه وسلم أن يقاتل أعداءه من أهل الكتاب، حتى يعطوا الجزية أو يدخلوا في الإسلام، وأمرته بجهاد

الكفار والمنافقين والغلظة عليهم فجاهد الكفار بالسيف والسنان، والمنافقين بالحجة واللسان وأمرته بالبراءة من عهود الكفار ونبذ عهودهم إليهم)41 فاستقر أمر الكفار معه بعد نزول (براءة) على ثلاثة أقسام:

1/ محاربون له

2/ وأهل عهد

3/ وأهل ذمة

ومما ذكر فيما يتعلق بمعنى الآيات السالفة التي تطرقت لموضوع المواجهة مع المشركين قوله تعالى فاذا انسلخ الأشهر الحرم فيها قولان كما جاء في زاد المسير:

أحدهما: أنها رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم

والثاني: أنها الأربعة الأشهر التي جعلت لهم فيها السياحة قاله الحسن، فعلى هذا سميت حرما لأن دماء المشركين حرمت فيها وقوله تعالى فاقتلوا المشركين أي من لم يكن له عهد حيث وجدتموهم قال ابن عباس: في الحل والحرم والأشهر الحرم، و قوله تعالى وخذوهم أي آسروهم، والأخيذ: الأسير واحصروهم أي:احبسوهم والحصر ؛ الحبس قال ابن عباس: إن تحصنوا فاحصروهم

وقوله تعالى واقعدوا لهم كل مرصد قال الأخفش: أي على كل مرصد فألقى على واعمل الفعل؛ قال الزجاج كل مرصد ظرف كقولك ذهبت مذهبا فلست تحتاج أن تقول في هذه الآية إلا ما تقوله في الظروف مثل خلف وقدام.

وقوله تعالى: (فان تابوا) أي من شركهم وفي قوله (وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة) قولان: أحدهما اعترفوا بذلك والثاني فعلوه واختلف علماء الناسخ والمنسوخ في هذه الآية على ثلاثة أقوال:

أحدها: أن حكم الأسارى كان وجوب قتلهم ثم نسخ بقوله: (فأما منا بعد وإما فداء) قاله الحسن وعطاء في آخرين

والثاني: بالعكس وأنه كان الحكم في الأسارى أنه لا يجوز قتلهم صبرا وإنما يجوز المن أو الفداء بقوله فأما منا بعد وإما فداء ثم نسخ بقوله: (فاقتلوا المشركين) قاله: مجاهد وقتادة

والثالث: أن الآيتين محكمتان والأسير إذا وقع في يد الإمام فهو مخير إن شاء منَّ عليه وإن شاء فاداه وإن شاء قتله صبرا أي ذلك رأى فيه المصلحة للمسلمين فعلي هذا قول جابر بن زيد وعليه عامة الفقهاء وهو قول الإمام أحمد

(وإن أحدٌ من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون) و قوله تعالى (وإن أحدٌ من المشركين استجارك) قال المفسرون: وإن أحدٌ من المشركين الذين أمرتك بقتلهم استأمنك يبتغي أن يسمع القرآن وينظر فيما أمر به ونهي عنه فأجره ثم أبلغه الموضع الذي يأمن فيه وفي قوله ذلك بأنهم قوم لا يعلمون قولان: أحدهما: أن المعنى ذلك الذي أمرناك به من أن يعرفوا ويجاروا لجهلهم بالعلم

والثاني: ذلك الذي أمرناك به من رده إلى مأمنه إذا امتنع عن الإيمان لأنهم قوم جهلة بخطاب الله ثم آلت حالة العهد والصلح إلى الإسلام، فصاروا معه قسمين: محاربون وأهل ذمة، والمحاربون له خائفون منه فصاروا أهل الأرض معه ثلاثة أقسام: مسلم مؤمن به، ومسالم له آمن، وخائف محارب)[42] بعدما أشار إلى أن الأحكام التي تضمنتها سورة (التوبة) تعدل الأحكام المرحلية السابقة في السور التي نزلت قبلها قال: أن تلك الأحكام المرحلية ليست منسوخة، بحيث لا يجوز العمل بها في أي ظرف من ظروف الأمة المسلمة بعد نزول الأحكام الأخيرة ذلك أن الحركة والواقع الذي تواجهه في شتى الظروف والأمكنة والأزمنة هي أن تتحد . عن طريق الاجتهاد المطلق . أي الإحكام هو أنسب للأخذ به في ظل تلك الظروف[43]

موقف سيد قطب من الأحكام المرحلية:

وفي ختام تقويمه للسورة، يهاجم الأستاذ سيد قطب الذين يتمسكون بتلك (الأحكام المرحلية) ويعتبرونها من المواقف الثابتة للإسلام في العلاقة مع الآخرين وفي هذا الصدد يقول: أن المهزومين في هذا الزمان يحاولون أن يجدوا في النصوص المرحلية مهربا من الحقيقة التي يقوم عليها الانطلاق الإسلامي في الأرض لتحرير الناس كافة من عبادة العباد، وردهم جميعا إلى عبادة الله وحده، وتحطيم الطواغيت والأنظمة والقوى التي تقهرهم على عبادة غير الله والخضوع لسلطان غير سلطانه، والتحاكم إلى شرع غير شرعه[44] ويضيف، أن هؤلاء المهزومين، يقولون مثلا: أن الله سبحانه وتعالى يقول:(وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ

فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) [45]، ويقول: (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) [46] ويقول: (وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبِّ الْمُعْتَدِينَ) [47]، ويقول عن أهل الكتاب: (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلَمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ) [48]

ثم يقول الأستاذ سيد قطب: أن المهزومين يستندون إلى أمثال تلك الآيات ليخلصوا منها إلى أن الإسلام لا يقاتل إلا الذين يقاتلون أهل دار الإسلام في داخل حدود هذه الدار، أو الذين يهددونها من الخارج ومعنى ذلك في تصورهم المهزوم أن لا علاقة للإسلام إذن بسائر البشر في أنحاء الأرض، ولا عليه أن يعبدوا ما يعبدون من دون الله وهو سوء ظن بالإسلام وسوء ظن بالله سبحانه)[49] وهنا يكرر أن تلك نصوص مرحلية تواجه واقعا معينا إذا تكرر في حياة الأمة الإسلامية فأنها تطبق ولكن ليس معنى ذلك أن تلك النصوص هي موقف الإسلام النهائي والثابت، بمعنى أن مختلف نصوص المسالمة والحرب الدفاعية ورفض العدوان ما هي إلا (تاكتيك) إسلامي مؤقت، بينما الإستراتيجية هي تلك التي أنزلت في سورة (التوبة) ومن قبلها سورة (الأنفال) التي تناولت قضية الجهاد وعالج الأستاذ قطب في تفسيرها ما أسماه (المنهج الإلهي في الجهاد المطلق)[50] يمضي الأستاذ سيد قطب في تفسير آيات سورة (التوبة) من منطلقه هذا، ويخص الآية (29) التي تدعو إلى قتال أناس من أهل الكتاب حددت مواصفاتهم باهتمام ملحوظ فيذكر أن الآية (وما تلاها) عامة في لفظها ومدلولها وهي تعني كل أهل الكتاب في الجزيرة العربية وفي خارجها، ويقول: أن الأحكام التي يتضمنها هذا المقطع تحتوي تعديلات أساسية في القواعد التي كانت تقوم عليها العلاقات من قبل بين المجتمع المسلم وأهل الكتاب، وبخاصة النصارى منهم [51]

تقرير عدم مهادنة أهل الكفر:

والتعديل البارز في هذه الأحكام الجديدة هو الأمر بقتال أهل الكتاب المنحرفين عن دين الله، حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون فلم تعد تقبل منهم عهود موادعة

ومهادنة إلا على هذا الأساس أساس إعطاء الجزية وفي هذه الحالة تتقرر لهم حقوق الذمي المعاهد، ويقوم السلام بينهم وبين المسلمين وهذا التعديل الأخير في قواعد التعامل بين المجتمع المسلم وأهل الكتاب لا يفهم على طبيعته إلا بالفقه المستنير لطبيعة العلاقات الحتمية بين منهج الله ومناهج الجاهلية من ناحية، ثم لطبيعة المنهج الحركي الإسلامي، ومراحله المتعددة، ووسائله المتجددة، المكافئة للواقع البشري المتغير من الناحية الأخرى

وطبيعة العلاقة الحتمية بين منهج الله ومناهج الجاهلية هي عدم إمكان التعايش إلا في ظل أوضاع خاصة وشروط خاصة، وقاعدتها ألا تقوم في وجه الإعلان العام الذي يتضمنه الإسلام لتحرير الإنسان بعبادة الله وحده والخروج من عبادة البشر للبشر، أية عقبات مادية من قوة الدولة، ومن نظام الحكم، ومن أوضاع المجتمع على ظهر الأرض ! ذلك أن منهج الله يريد أن يسيطر، ليخرج الناس من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده [52]

المخالفون لسيد قطب في موقفه:

و ينفرد الأستاذ سيد قطب بين أعلام المفسرين من المعاصرين بموقفه هذا، بينما يخالفه أبرز فقهاء مصر في القرن الأخير منذ عهد الشيخ محمد عبده [53] ورشيد رضا [54]، إلى الشيخ محمد الغزالي [55]، مرورا بالشيخ الخضري [56] والشيخ شلتوت [57]، وعبد الوهاب خلاف[58] والأستاذ دراز[59]، ولولا المكانة الخاصة والبارزة التي يحتلها مفكرنا الكبير، ولولا تأثيره على قطاعات عريضة من الإسلاميين، لعد كلامه في هذه النقطة شذوذا لا ينبغي الانشغال به فضلا عن مناقشته

رأي الشيخ رشيد رضا:

فالشيخ رشيد رضا صاحب " المنار: يشير إلى أن آية السيف تتراوح بين الآية الخامسة من سورة " التوبة " الداعية إلى قتال المشركين بعد انتهاء الأشهر الحرم الى الآية (36) التي تدعو إلى قتال المشركين كافة كما يقاتلون المسلمين كافة و يلتقي مع الأستاذ قطب في كونها غير ناسخة لغيرها من الآيات [60] و يستشهد بما قاله السيوطي [61]: من أن أيا من الآيتين ليس ناسخا لغيرها من الآيات التي تتناول علاقة المسلمين بالمشركين و لكن كل منها تقرر حكما يسري في ظرف معين

غير أن الشيخ رشيد رضا انحاز إلى الرأي القائل بأن الدعوة إلى مقاتلة المشركين هي رد على مبادأة المشركين بالقتال و أن المقصود بالآيتين مشركي جزيرة العرب و ليس كل مشركي الأرض و في تعليقه على الآية (29) الخاصة بأهل الكتاب فإن صاحب المنار وشيخه الإمام محمد عبده يذهبان إلى أنها لا تمثل ذلك المنعطف الحاد الذي عبر عنه الأستاذ سيد قطب من حيث أنها نزلت في قتال أهل الكتاب، وأن نزولها جاء تمهيدا للكلام في غزوة تبوك مع الروم من أهل الكتاب بالشام و الخروج إليها في زمن العسرة و القيظ، فضلا على أن المقصود بها ليس كل أهل الكتاب، و لكن فريقاً منهم له شروط أربعة معينة، ذكرتها الآية الكريمة

هنا يذكر الشيخ رشيد نقلا عن الإمام محمد عبده (أن القتال الواجب في الإسلام، إنما شرع للدفاع عن الحق و أهله، و حماية الدعوة و نشرها، و لذلك اشترط فيه أن يقدم عليه الدعوة إلى الإسلام) و يعقب على الآية قائلاً أنها تعني: قاتلوا . هذا الفريق من أهل الكتاب . عند وجود ما يقتضي وجوب القتال، كالاعتداء عليكم أو على بلادكم، أو اضطهادكم و فتنتكم عن دينكم، أو تهديد أمنكم و سلامتكم، كما فعل الروم، فكان سببا لغزوة تبوك "[62]

مستخلص رأي رشيد رضا والشيخ محمد عبده:

بهذا المفهوم، لا تمثل الآية الكريمة تلك النقلة الواسعة في مسار الدعوة الإسلامية التي استخلصها منها الأستاذ سيد قطب و لا تعد تعبيرا عن موقف جديد، كما أنها لا تعكس تعديلا في موقف الإسلام من أهل الكتاب إنما هي استمرار للموقف الثابت في تلك الآيات التي وصفها أستاذنا الجليل، كما وصفها آخرون سبقوه، بأنها مرحلية، تعالج ظروف الاستضعاف التي تمر بها الدعوة إن الأمر بقتال أهل الكتاب على النحو الذي أشارت إليه الآية الكريمة، لا يطوي صفحة ولا يبدأ صفحة جديدة، و لكنه توجيه إلهي متصل الحلقات بما سبقه من توجيهات، واجب التطبيق إذا ما توفرت شروطه، و أهمها أن يشكل هذا الفريق من أهل الكتاب عدوانا أو خطرا على مجتمع المسلمين و عقيدتهم، لا يكون هناك سبيل إلى رده إلا بالقتال

رأي الشيخ محمد الغزالي:

و ربما كان أقوي بيان في هذا الموضوع، هو ما تضمنه كتاب الشيخ محمد الغزالي، الذي أصدره إبان وجوده بالجزائر بعنوان " جهاد الدعوة بين عجز الداخل و كيد الخارج " و يشكل تفنيد دعاوي القائلين بآية أو آيات السيف محورا أساسيا في ذلك الكتاب بل أننا نستشعر من مقدمة المؤلف للكتاب أن الرد على منطق هؤلاء هو دافعه الأساسي لإخراجه فنحن نلمس منذ السطور الأولى للكتاب رفضا قاطعا و حاسما من الشيخ محمد الغزالي رحمه الله تعالى لأمور ثلاثة:

1/ فكرة أن حروب الإسلام هجومية و ليست دفاعية

2/ و أن الأحكام التي نزلت في شأن أهل الكتاب قبل سورة التوبة مرحلية أو منسوخة

3/ وأن آيات سورة التوبة تحدد موقفا جديدا أو تشكل موقفا مستجدا للإسلام من أهل الكتاب

في هذا المعنى يقول: من علماء الدين وقراء الكتاب العزيز، من لم يتذوق أدب الحوار الطويل مع المخالفين، فتجاوز الآيات التي أربت على المائة، و زعم أن الإسلام قام من البداية باستعمال العصا الغليظة في التعامل مع خصومه، و أنه إذا كان قد هادنهم يوما فلضرورات موقوتة ! ثم شرع يجتاحهم بعد ذلك دون هوادة ثم يضيف: قرأت لنفر منهم كلاما طويلا في أن الإسلام دين هجومي، يضع خططه للحرب لا للسلم، و شعرت بتحريف الكلم عن مواضعه من ناحية، و بتناول الوقائع دون أدنى وعي بملابساتها من ناحية أخري [63]

الغزالي يوجه انتقاده لمؤسس حزب التحرير:

و أشارة الشيخ الغزالي مقصود بها . كما ذكر . الشيخ تقي الدين النبهاني مؤسس حزب التحرير الإسلامي الذي كتب يقول: أن قول الرسول عليه الصلاة والسلام و فعله يدل دلالة واضحة على أن الجهاد هو بدء الكفار بالقتال لإعلاء كلمة الله و لنشر الإسلام و هو يوضح موقفه قال: أن فن الدعوة يحتاج إلى ألوف من الأذكياء الأتقياء، يأخذون طريقهم إلى الأفئدة و العقول بلباقة ورفق فإذا اعترض السيف هؤلاء برز من جانبنا سيف يناوشه

و يعيده إلى غمده، و يترك الحكم للمنطق و الأدب، لا لغرائز السباع و أضاف أن الاضطراب الفكري انتقل إلى نصوص الكتاب والسنة، فإذا تيار الفوضى يلغي باسم النسخ نحو 120 آية قرآنية و يعوج بمفهوم آيات أخرى و يخرج الإسلام للناس في صورة دميمة و من الملاحظات المهمة التي يبديها الشيخ محمد الغزالي في هذا الصدد قوله أن مبدأ المعاملة بالمثل كان من وراء أحكام فقهية و صفت بأنها شرعية والواقع أنها لم تقم اعتمادا على نص، و أنما قامت على القصاص مما ينزل بالمسلمين

وهو في هذه الملاحظة يبرز أهمية التاريخ في صياغة موقف الفقهاء و الدعاة، و في التأثير على الاجتهادات المتعلقة بموقف المسلمين من الآخرين، و هي اجتهادات نبعت من انفعال بما تعرض له المسلمون من عنت و اضطهاد، دون أن تكون مستندة بالضرورة إلى نصوص شرعية، و لا ملتزمة بمقاصد الشريعة، و بعض اجتهادات ابن القيم الجوزية في كتابه " أحكام أهل الذمة " شاهد على ما نقول، خصوصاً ما تعلق منها بختم رقاب أهل الذمة و تمييز دورهم و ثيابهم و نعالهم

التضييق على أهل الذمة:

يقول الشيخ أبو إسحاق المرزوي: إذا دخلوا الحمام علقوا في رقابهم الأجراس ليعرف أنهم من أهل الذمة، وقيل: فأما الأصفر من اللون فإنهم يمنعون من لباسه إذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك الخلفاء من بعده يتزيون به، وكان زي الأنصار وبه كانوا يشهدون المجالس والمحافل وهو زيهم إلى اليوم إذا دخلوا على الخلفاء، فلا يتشبهون برسول الله صلى الله عليه وسلم، وخلفائه وصحابته فيمنعون من لبسه ولا يمكنون منه و هذا موضع يحتاج إلى بيان وتفصيل وهو أن لباس أهل الذمة الذي يتميزون به عن المسلمين نوعان:

الأول: نوع منعوا منه لشرفه وعلوه فهذا لا يختلف باختلاف العوائد

والثاني: نوع منعوا منه ليتميزوا به عن المسلمين فإذا هجره المسلمون وصار من شعار الكفار لم يمنعوا منه فمن ذلك لباس الأصفر والأزرق لما صار من شعارهم فوق الرؤوس والمسلمون لا يلبسونه لم يمنع منه أهل الذمة فإن المقصود بالغيار ما يميزهم به عن

المسلمين بحيث يعرفون أنهم من أهل الذمة والذلة وقد كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى الأمصار أن تجز نواصيهم يعني النصارى ولا يلبسوا لبسة المسلمين حتى يعرفوا

آية السيف والشيخ الغزالي:

ينفي الشيخ محمد الغزالي بشدة أن ثمة شيئا حقيقيا في القرآن الكريم يمكن أن يطلق عليه آية السيف و يبدي تعجبه من إطلاق هذه التسمية في فصل بعنوان " ما يسمونه آية السيف" وهو يركز في ذلك الفصل على سورة " التوبة ": أن ناسا من المفسرين عفا الله عنهم . لم يعيشوا في جو السورة، ولم يدركوا مواقع النزول، و لم يربطوا الحكم بحكمته، زعموا أن هذه السورة ألغت كل ما سبقها من آيات الدعوة و المسالمة، و أنها أحلت العنف مكان اللطف، والإكراه مكان الحرية وبهذا القول الجزاف نسخت مائة آية نزلت من قبل في أسلوب الدعوة " ويضيف: سمعت من يحتج بالآية" و قاتلوا المشركين كافة "، فقلت له: ألا تكملها؟ أليس بعدها " كما يقاتلونكم كافة"؟ فأنى في الآية الدعوة إلى الهجوم و إعمال السيف في الناس؟ ثم يقول: يشيع بين المفسرين أن آية السيف نسخت ما جاء قبلها وعند التحقيق لا يوجد ما يسمى آية السيف، و إنما هناك جملة من الآيات في معاملة خصوم الإسلام، أو في مقاتلتهم أحيانا، لأسباب لا يختلف المشرعون قديما وحديثا على وجاهتها، و على أنها لا تنافي الحرية الدينية في أرقى المجتمعات!

وهو يمضي مع السورة من بدايتها، خاصة المواضع التي تعرضت فيها للمشركين وأهل الكتاب بالنسبة للمشركين فإنه يلفت النظر إلى أن سبب البراءة من عهودهم و الدعوة إلى قتالهم ليس كونهم مشركين، لكن كونهم معتدين وناكثين بعهودهم، و هؤلاء على وجه الخصوص من نزل فيهم قوله تعالى: (فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) (التوبة . 5)، ويعقب على الآية قائلاً: يأتي عقل مفسر فيقول أن المقصود بهذه الآية كل كافر على وجه الأرض، أساء أم أحسن، وفي أم غدر، ظلم أو أنصف ثم يطلق على الآية المحددة: آية السيف! ويلغي بها مائة آية في العرض الهادئ و الجدال الحسن و الوعظ البليغ!

و يستطرد قائلاً: ثم تظهر في عصرنا الأسود طوائف من الشباب الأغرار، تحمل العصي، و تزعم أن الإسلام دين هجوم، و تريد أن تقاتل رواد الفضاء ! هنا يتساءل: أكذلك يخدم دين قوامه العقل، و أساسه النظر الذكي و المنطق الرزين

آيات التعامل مع الآخرين:

أما في شأن أهل الكتاب . و على الأخص الآية 29 من سورة التوبة . فإن الشيخ الغزالي ينطلق في فهمها من نفس منطلق الشيخين محمد عبده و رشيد رضا، من حيث أنها تدعو إلى قتال فئة من أهل الكتاب، اعتدوا على المسلمين أو ظاهروا المعتدين ولكي يعزز رأيه فأن الشيخ الغزالي خصص فصلا بعنوان " تأويلات الجاهلين "، عرض فيه لآيات التعامل مع الآخرين من غير المسلمين كافة، التي قال البعض أنها نسخت، و قال آخرون أنها مرحلية ولا تعبر عن موقف الإسلام الثابت من الغير، و قد حصرها شيخنا (محمد الغزالي رحمه الله) في 120 آية موزعة على 48 سورة في القرآن الكريم لقد استعرض الآيات واحدة واحدة، و نفي عنها النسخ أو المرحلية، مثبتا أن الأصل في الدعوة هو المسالمة و التعاون على البر و خطاب العقل و الضمير، و الدعوة إلى الله بالحكمة و الموعظة الحسنة، و بعد ذلك فمن شاء فليؤمن و من شاء فليكفر، بنص القرآن الكريم، و حساب الجميع على الله سبحانه، يوم يلقونه أما القتال و السيف، فهو في منهج الرسالة سبيل إلى رد العدوان وصد الفتنة، و ليس أسلوبا في التبليغ و الدعوة

و الكتاب بهذا المفهوم، خطوة مهمة باتجاه تصحيح العلاقة مع الآخر، بعد التشويه الذي أصاب بعض جسور تلك العلاقة، في تأويل النصوص ودعاوى نسخها أو مرحلية العمل بها وهو تصحيح مطلوب بإلحاح لفض إشكالية الآخر في التفكير الإسلامي، و أن كان للإشكالية جوانب أخرى مازالت جديرة بالمناقشة، وأن في الأمر سعة

الخاتمة:

إن الأحداث متجددة بينما نجد أن نصوص القرآن الكريم متناهية، ولهذا جعل الله سبحانه وتعالى في معاني القرآن ما يغطي تجدد الأحداث، وتطور الزمان، فكان أسلوب التدرج و التيسير هو السمة العامة في شريعة الإسلام، وبما حملت آيات كتابه من المعاني الوافرة التي تستوعب كل مستجد.

ومن رحمة الله تعالى على عباده أن جعل من حكمة النسخ في القرآن الكريم هو: (رفع الحكم الشرعي بسبب خطاب شرعي لا بسبب آخر) وجعل من أمثلته النسيء الذي: (هو رفع الحكم الشرعي بخطاب شرعي لزوال علته) وبالمثل يتضح المقال قال صلى الله عليه وسلم:(من ضحى منكم فلا يصبحن بعد ثالثة وفي بيته منه شيء) فلما كان العام القابل، قالوا: يا رسول الله: نفعل مثل ما فعلنا العام الماضي ؟ قال: لا كلوا وأطعموا وادخروا، فإن ذلك العام كان بالناس جهد أردت أن تعينوا فيها)

فقوله صلى الله عليه وسلم ؛ (كلوا وأطعموا وادخروا) خطاب شرعي، رافع الحكم منع الادخار الصادر في العام السابق لزوال علته، وهي المشقة والمجاعة فالحكم الأول، وجب امتثاله في وقت لعلة أوجبته، فلما زالت العلة انتقل الخطاب إلى حكم آخر،بحيث لو عادت العلة عاد الحكم الأول، وهكذا كلما حصلت مجاعة ومشقة بجماعة من الناس تعلق بهم النهي عن الادخار، ولو لم يصدر لهم خطاب شرعي جديد، فهذا ما يسمى النسيء

أما النسخ فهو زوال الحكم الأول بحيث لا يصار إليه إلا بخطاب شرعي آخر ناسخ لهذا الناسخ ومن النسء قوله تعالى: وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (آل عمران: 104)، وآيات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بعد قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ) (المائدة:105) فالمسالمة والتزام النفس كان في ابتداء الأمر، فلما قوى حال المسلمين وجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمقاتلة عليه وحينما يقع الضعف بالمسلمين ويعود الإسلام غريبا، يعود الحكم الأول وهو المسالمة،والتزام النفس، وتغيير المنكر بالقلب، حيث يثبت

العجز عن تغييره باليد واللسان وفي ذلك يقول صلى الله عليه وسلم:(فإذا رأيت هوى متبعا، وشحا مطاعا، وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك بخاصة نفسك)

ويعود هذان الحكمان، أعني المقاتلة عند القوة، والمسالمة عند الضعف، بعودة أسبابها وليس حكم المجاهرة والمقاتلة ناسخا لحكم المسالمة، بل كل منهما يجب امتثاله في وقته ومن النسء أيضا آية السيف، ومجاهدة الكفار والمنافقين والغلظة عليهم، بعد آيات الأمر بالصبر على الأذى فالمنسأ . أي المرجأ أو المؤجل . (في حالة الضعف) هو الأمر بالقتال، فهو منسأ (أي مؤجل) إلى أن يقوى المسلمون وهذا يناسب الحالة التي يعيشها المسلمون اليوم

والله أعلم

النتائج:

1 / أهمية التاريخ في صياغة موقف الفقهاء و الدعاة، في التأثير على الاجتهادات المتعلقة بموقف المسلمين من الآخرين، و هي اجتهادات نبعت من انفعال بما تعرض له المسلمون من عنت و اضطهاد، دون أن تكون مستندة بالضرورة إلى نصوص شرعية، و لا ملتزمة بمقاصد الشريعة

2 / ملاحظة مفهوم النسخ بين السلف والخلف، وملابسات النسخ و النسئ في تقرير كثير من المسائل التي تتناول العلاقة بين المسلمين وغيرهم

3 / ملاحظة المؤثرات التاريخية السياسية التي اكتنفت حياة الشهيد سيد قطب وأثرها في السياق الفكري والمنهجي في كثير من آرائه

4 / بيان حالة الرعونة والتسرع وعدم الفهم الصحيح للنصوص الشرعية ووضعها في غير مكانها بما مثلته اجتهادات حركات شبابية مدعية إسلاميتها في منابذة الآخر وإعلان الحرب عليهم، أدى ذلك إلى هلاكهم

5 / الشريعة الإسلامية شريعة الرسالة الخاتمة، وضعت الحلول الناجعة لأي مشكل يعترض حياة المسلمين، وعدم قدرتنا على استخلاص ذلك الفهم يعود إلى قصورنا وعدم فهمنا، فالعيب فينا نحن وليس في شريعتنا

التوصيات:

1/ إعادة قراءة تراث المفسرين من واقع تاريخي يستصحب المؤثرات الأجتماعية والإقتصادية والسياسية وغيرها في تقرير كثير من المسائل التي تمت معالجتها في مؤلفاتهم

2/ يجب إنصاف المؤلفين والكتاب بالنظر إلى الملابسات الظرفية التي أحاطت بهم في كل عصر ومصر

3/ على علماء الأمة مناصحة القادة والأمراء في كل الأمور والقرارات التي لها أثر كبير على الأمة

المصادر والمراجع:

أ . عبد الفتاح محمود إدريس، دراسة عن النسخ في القرآن الكريم

1- محمد سعاد جلال، النسخ فى الشريعة الإسلامية، مطبعة الأزهر 1961م

2- البحر المحيط للزركشى طبعة الكويت 1990م 4/ 63

3- تقريب الوصول إلى علم الأصول لابن جزي الغرناطى، تحقيق محمد المختار الشنقيطى، ص310 وما بعدها مكتبة ابن تيمية، ط1 1414هـ

4- وهبة الزحيلى ، أصول الفقه الإسلامى،، ط1، 2/ 292، دار الفكر 1986م

5- تيسير أصول الفقه لمحمد أنور البدخشانى، ص172 وما بعدها، طبع كراتشي، بباكستان 1990م

6 . محمد علي قطب، سيد قطب أو ثورة الفكر الإسلامي،

7 . عبد الباقي محمد حسن سيد قطب حياته وأدبه،

8 . العشماوي أحمد سليمان العالم الرباني الشهيد سيد قطب،

9 محمد توفيق بركات، سيد قطب: خلاصة حياته ومنهجه في الحركة والنقد الموجه إليه،، دار الدعوة، بيروت، د ت

10 . صلاح عبد الفتاح الخالدي، سيد قطب الشهيد الحي، مكتبة الأقصى، عمان، الأردن، ط1، 1402هـ/ 1981م

11 . صلاح عبد الفتاح الخالدي، أمريكا من الداخل بمنظار سيد قطب

12 . صلاح عبد الفتاح الخالدي، سيد قطب من الميلاد إلى الاستشهاد

13 . عادل حمودة، سيد قطب من القرية إلى المشنقة

14 . جابر رزق، مذابح الإخوان في سجون ناصر

15 . مهدي فضل الله، مع سيد قطب في فكره السياسي والديني

16 إبراهيم عبد الرحمن البليهي، سيد قطب وتراثه الأدبي والفكري

17 . عبد الله عوض الخباص، سيد قطب الأديب الناقد

18 . ديوان سيد قطب، جمع وتحقيق عبد الباقي محمد حسن

19 . محمد سيد بركة، سيد قطب صفحات مجهولة

20 . عبد الله العقيل، من أعلام الحركة الإسلامية

21 بدير محمد بدي، سيد قطب ومنهجه في الدعوة، ر، دار نور الإسلام، المنصورة، مصر، 1423هـ، 2002م

22 . الشهيد سيد قطب: (1324 – 1386هـ = 1906 – 1966م)، إخوان أون لاين

23 . سيد قطب، مفكر جماعة الإخوان المسلمين، الجزيرة نت، ملفات خاصة 2002م

24 . اغتيال حسن البنا، برنامج الجريمة السياسية، قناة الجزيرة، 3 فبراير 2006م

25 . سيد قطب الأديب والمصلح الاجتماعي، إسلام أون لاين

26 . حوار مع الخبير التونسي عبد اللطيف الهرماسي حول التنظيمات السلفية في المغرب العربي الظاهرة والأبعاد – سويس إنفو تاريخ النشر 30 نوفمبر 2007 – تاريخ الوصول 10 مارس 2010

27 . عبد الله عزام، مقتطفات من كتاب عملاق الفكر الإسلامي الشهيد سيد قطب

28 . القرضاوى يعيد الجدل حول سيد قطب – جريدة اليوم السابع – تاريخ النشر 20 أغسطس–2009 – تاريخ الوصول 13 أكتوبر–2009

28 . مدونة سيد قطب

29 . سيد قطب الأديب والمصلح الاجتماعي، إسلام أون لاين

30 . سيد قطب، موقع الملتقي

33 . سيد قطب تحت المجهر – للرد علي الشائعات التي أُثيرت حوله، الحلقة الثانية:وقفة مع سيد قطب، من مذكرات د يوسف القرضاوي، شبكة إسلام أون لاين

34 . قصة مقتل سيد قطب، للشيخ عبد الحميد كشك، موقع طريق الإسلام

35 . سيد قطب مفكر جماعة الإخوان المسلمين، المعرفة، ملفات خاصة 2002م، الجزيرة دوت نت

36 . سيد قطب، برنامج ممنوعون، قناة الجزيرة، 22 مايو 2004م

37 . أحمد عبد المجيد : سيد قطب بين مؤيديه ومعارضيه،، موقع تراث الإخوان المسلمين

38. جهود سيد قطب في إصلاح التعليم، إخوان أون لاين، 28 أغسطس 2010

الهوامش

1. مصنف عبد الرازق: 3 / 220، رقم الحديث: 5407

2. انظر: سيد قطب الأديب الناقد، عبد الله عوض عبد الله، مكتبة المنار، الزرقاء، الطبعة الأولى سنة 1983م، ص:79، وانظر: مدخل إلى ظلال القرآن، الدكتور صلاح عبد الفتاح الخالدي، دار المنار للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، جدة، الطبعة الأولى: سنة (1406هـ / 1986 م) ص:17

3. سيد قطب: خلاصة حياته ومنهجه في الحركة والنقد الموجه إليه، محمد توفيق يركات، دار الدعوة، بيروت، د ت

4. سيد قطب صفحات مجهولة، محمد سيد بركة

5. العالم الرباني الشهيد سيد قطب، العشماوي أحمد سليمان

6. سيد قطب: خلاصة حياته ومنهجه في الحركة والنقد الموجه إليه، محمد توفيق يركات، دار الدعوة، بيروت، د ت

7. سيد قطب أو ثورة الفكر الإسلامي، محمد علي قطب

8. العالم الرباني الشهيد سيد قطب، العشماوي أحمد سليمان

9. سيد قطب الشهيد الحي، د صلاح عبد الفتاح الخالدي، مكتبة الأقصى، عمان، الأردن، ط1، 1402هـ/ 1981م

10. سيد قطب ومنهجه في الدعوة، بدير محمد بدير، دار نور الإسلام، المنصورة، مصر، 1423هـ، 2002م

11. سيد قطب مفكر جماعة الإخوان المسلمين، المعرفة، ملفات خاصة 2002م، الجزيرة نت

12. سيد قطب الشهيد الحي، د صلاح عبد الفتاح الخالدي، مكتبة الأقصى، عمان، الأردن، ط1، 1402هـ/ 1981م

13. سيد قطب ومنهجه في الدعوة، بدير محمد بدير، دار نور الإسلام، المنصورة، مصر، 1423هـ، 2002م

14. المعجم الكبير، 17 / 51، 13797

15. مصنف عبد الرازق، 11/ 348، 20724

16. ذكر هذا ؛ المستشار عبد الله العقيل في مجلة "المجتمع" الكوتية، سنة 1972**م**

17. انظر أساس البلاغة، ص: 454 وانظر البرهان، 2 / 29

18. لسان العرب لابن منظور، ط دار المعارف (نسخ) 6/ 4407 المعجم الوسيط دار المعارف 1972م

19. منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد ص64 مطبعة السعادة، ط1 1951م

20. مختصر المنتهى لابن الحاجب مع شرح العضد 2/ 185 الأميرية الكبرى مصر 1317هـ

21. النسخ بين الإثبات والنفي د/محمد محمود فرغلى دار الكتاب الجامعي القاهرة ص35

22. المرجع السابق ص30 وما بعدها

23. النسخ حقيقته وأحكامه للدكتور/جلال الدين عبد الرحمن جلال ص18-19 ط1 1990م مطبعة الجبلاوى

24. تيسير الأصول للحافظ ثناء الله الزاهدى، ص210 دار ابن حزم بيروت والنسخ حقيقة وأحكامه للدكتور جلال عبد الرحمن، ص20-21

25. لا نسخ فى القرآن، للأستاذ عبد المتعال الجبرى

26. النسخ، د/على جمعة، دار النشار، أحكام النسخ في الشريعة الإسلامية، د/محمد وفا ص41-42 دار الطباعة المحمدية 1984م

27. تيسير الأصول للحافظ ثناء الله الزاهدى، ص210 دار ابن حزم بيروت والنسخ حقيقة وأحكامه للدكتور جلال عبد الرحمن، ص20-21

28. النسخ، د/على جمعة، دار النشار، أحكام النسخ في الشريعة الإسلامية، د/ محمد وفا ص41-42 دار الطباعة المحمدية 1984م

29. انظر: أ د/عبد الفتاح محمود إدريس، دراسة عن النسخ في القرآن الكريم

30. التحرير والتنوير، الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للشر والتوزيع، تونس، المجلد السادس، الجزء 10، ص: 114
31. انظر: أحكام أهل الذمة، 2 / 891
32. ابن عاشور: هو محمد الطاهر بن عاشور رئيس المفتين المالكيين بتونس
33. التحرير والتنوير، الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للشر والتوزيع، تونس، المجلد السادس، الجزء 10، ص: 115
34. سيد قطب: انظر المبحث الأول
35. تفسير (الظلال) . ج10 ص 1564
36. ابن القيم الجوزية: هو محمد بن أبي بكر بن أيوب الدمشقي، تتلمذ على ابن تيمية
37. ابن القيم، زاد المعاد: 2 /891
38. انظر: المصدر السابق: 2 / 890
39. انظر: سيد قطب، في ظلال القرآن:
40. المصدر السابق:
41. انظر: الظلال: المجلد العاشر / ص 158
42. المصدر السابق، الظلال، 10 / 160
43. المصدر السابق، 3 / 1620
44. المصدر السابق، 1 / 185
45. محمد عبده: هو محمد عبده بن حسين خير الله التركماني مفتي الديار المصرية
46. محمد رشيد بن علي بن رضا بن محمد القلموني، ولد سنة 1282هـ، صاحب مجلة المنار، وأحد رجالات الإصلاح الإسلامي في مصر
47. محمد الغزالي: هو الداعية الإسلامي المعروف، ولد عام 1917م
48. الشيخ محمد الخضري، هو رائد الدراسات التاريخية الإسلامية
49. الشيخ شلتوت: هو الإمام الأكبر، شيخ الجامع الأزهر

50. عبد الوهاب خلاف: هو المحدث الأصولي، الفقيه، الفرضي عضو مجمع اللغة العربية في القاهرة

51. انظر: تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) للشيخ محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني، الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة، سنة: 1990 م: 11 / 94

52. السيوطي: هو عبد الرحمن بن أبي بكر بن عثمان السيوطي،، محدثاً و مفسراً له مؤلفات كثيرة

53. تفسير المنار، المجلد العاشر، ص: 255

54. الشيخ محمد الغزالي، جهاد الدعوة بين عجز الداخل وكيد الخارج، ص: 19

55. جهاد الدعوة بين عجز الداخل وكيد الخارج، مصدر سابق، ص: 24

56. المصدر السابق، ص: 87

57. ابن القيم الجوزية: أحكام أهل الذمة، 3 / 1300

58. أحكام أهل الذمة، 3 / 1309

59. جهاد الدعوة بين عجز الداخل وكيد الخارج، مصدر سابق، ص: 101

60. جهاد الدعوة بين عجز الداخل وكيد الخارج، ص: 103

61. المصدر السابق، ص: 198

62. متفق عليه: صحيح البخاري: 5 / 2115 رقم الحديث، 5249، وأخرجه مسلم، كتاب الأضاحي، باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي، 3/ 1563 رقم الحديث: 1947

63. انظر: سنن الترمذي، 5/ 257، و سنن ابن ماجة، 2 / 1330، رقم الحديث 4014